رابط المادة على منصة باحث

أحكام الزكاة

ما هي الأشياء التي تضم إلى النقدين حتى تبلغ النصاب ؟

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله. يقدم اعطاك شيئا يضم الى النقدين ايضا. وهو انه اذا كان عندك سلع قد قد اعددتها للتجارة فانك تجمع قيمة - 00:00:00

مع قيمة ما عندك من السيولة والذهب والفضة او او الاوراق النقدية. بمعنى انه ربما لا لا تملك من الاوراق النقدية الا مئة ريال لكن عندك ارض بعشرة الاف ريال. فلا تقل والله المال النقد عندي لم يبلغ نصابا. نقول لا. ضم هذا النقد - 00:00:18

الى ما عندك من العروظ لان المقصود بالعروض اقيامها اذا انت تقصد بهذا العروض اما ذهبا او فضة فانت تستثمرها في تحصيل الذهب والفضة فما يقال في النقدين يقال في العروض حتى نصاب العروض هو بعينه نصاب - 00:00:38

النقدين وهو ربع العشر اليس كذلك؟ فهذا دليل على ان ان العروض آآ ملحقة بالنقدين في تكميل النصاب قد يكون عندك سلعة تريد ان تعدها للبيع كجوال مثلا. هذا الجوال لا يساوي الا ثلاث مئة ريال. فهذا عرظ تجارة - 00:00:55

هل تجب هل تجب فيه الزكاة؟ نقول هو في ذاته بالنظر اليه لوحده ثلاث مئة ريال ما تجب فيها الزكاة ما بلغ النصاب مثلا. لكن عندك في البنك خمسة الاف ريال فاذا ظم هذه الثلاث مئة - 00:01:17

الى الخمس مئة فتزكي كم خمسة الاف وثلاث مئة ريال. فاذا زكاة العروظ ترد الى زكاة النقدين. فاذا نقص النقدان واكملتها العروض فانها كانت تضم العروض اليها. واذا نقص العروض - 00:01:35

عروض التجارة السلع المعدة للتجارة. واكملتها النقدان فانك تضم النقدين الى العروض. فما نقص فانك تضمه الى الاخر حتى يكمل - 00:01:57